



إنه في يوم

الموافق

تم تحرير هذا العقد بين كل من:

السادة شركة بيتك للوساطة المالية ويمثلها السيد/ بصفته

وعنوانها الكائن في: القبلة (ق1) مبنى شركة بورصة الكويت - الدور الأول - تلفون: 22987333 - فاكس: 224290841

بريد إلكتروني: info@kfhbrokerage.com

«طرف أول - وسيط»

الكيان القانوني مؤسسة حكومية مساهمة عامة مساهمة مغلقة صندوق إستثماري ذات مسؤولية محدودة
 شركة محاصة شركة تضامن ملكية فردية / مؤسسة فردية توصية بسيطة أخرى (يرجى التحديد)

تاريخ التأسيس

الإسم

الجنسية

رأس المال المدفوع

رقم التداول (المقاصة)

تاريخ الانتهاء

رقم الرخصة التجارية

الصندوق البريدي

العنوان المسجل

رقم السجل التجاري

أنشطة الشركة (طبيعة العمل)

الموقع الإلكتروني

البريد الإلكتروني

الفاكس

الهاتف

«طرف ثاني - عميل»

وقد أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد واتفقهما على ما يلي:

توقيع العميل

البند السادس

يجب على العميل أو المتداول أن يقوم بتحديث وتطوير أنظمة أجهزته الإلكترونية حيث إنها شرط أساسي لرفع كفاءة عمل برمجيات خدمة التداول الإلكترونية التي يقدمها الوسيط على جهاز الحاسوب والأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية، وبما يتناسب مع آخر إصدار من البرمجيات الأساسية الأخرى التي تعمل عليها الأنظمة الإلكترونية بالحاسوب والمحمول.

البند السابع

يقوم الوسيط بإعادة بث المعلومات المقدمة في الموقع الإلكتروني أو برنامج التداول الإلكتروني أو تطبيقات الأجهزة المحمولة كما ترده من مصدرها الرئيسي، ولا يتحمل الوسيط أي مسؤولية تجاه صحة هذه المعلومات ومدى استخدامها من قبل العميل. كما يقر العميل بأن الوسيط أو أي من المصادر الأخرى المزودة للروابط الخاصة بالبيانات المقدمة لا يضمنون الدقة الكاملة في تلك المعلومات حيث إن مسؤولية الشفافية تقع على المصدر الرئيسي وليس على الوسيط الذي يقوم بإعادة بث ونشر تلك المعلومات. كما أن الوسيط يطبق نظام حقوق الملكية في المعلومات حسب قوانين الدولة ويجب على العميل عدم استغلالها بسوء نية أو تعمد بإخلال تدفق أية معلومات مما يؤدي إلى تغير جوهرى بها مما يؤدي إلى نتائج وأضرار لاحقة تنتج عند استخدام تلك المعلومات، كما أن خدمات الاتصال بالمواقع الخارجية (الروابط الأخرى) المتوفرة للعملاء وزوار الموقع لا تشكل ترويج أو توصية نحو شراء أو بيع أي ورقة مالية ولا يضمن الوسيط دقة أو اكتمال أي من المعلومات المتوفرة في الروابط الأخرى.

البند الثامن

يعتبر برنامج التداول الإلكتروني ملكاً لمقدم الخدمة وهو الوسيط وهي ملكية حصرية قابلة للألغاء أو التغير أو الغاء أجزاء أو اضافة أجزاء أخرى دون أخذ موافقة العميل. وقد تحتاج بعض التغييرات إلى موافقات الجهات الرقابية ذات العلاقة والتي يخضع لها الوسيط.

البند التاسع

يجق للوسيط فرض رسوم بعد موافقة الجهات المعنية والرقابية وهيئة أسواق المال بقدر يتيح للوسيط باستمرارية تقديم الخدمة وفق أهداف العمل في قطاع الوساطة وتقديم أفضل الخدمات للعملاء في حالة ارتفاع تكلفة الخدمة مستقبلاً عند التحديث أو التغيير للبرمجيات.

البند العاشر

يجق للوسيط أن يتمتع عن تقديم خدمة التداول الإلكتروني للعميل في حالة إثبات أحد الحالات التالية:

- سوء استخدام العميل المتعمد.
- محاولة إتلاف البرامج بشكل متعمد.
- محاولة أو إثبات دخول غير قانوني للعميل للبرمجيات الخاصة للوسيط.
- إخلال العميل بالقوانين والأنظمة ولوائح التداول في أسواق المال.
- إيقاف العميل من قبل الجهات الرقابية بشكل رسمي.
- عدم أهلية العميل.
- الحجر على ما يتضمنه الحساب الرئيسي للعميل لدى الوسيط.
- إثبات عدم استخدام العميل الخدمة بنفسه أو المفوض عنه.
- عدم الالتزام ببنود الاتفاقية للعقد الرئيسي أو الملحق.
- حصول الوسيط على بلاغ من العميل بسرقة أو فقدان معلومات جوهرية أو اسم المستخدم أو الرقم السري للدخول للخدمة - وفاة العميل أو (المستخدم).
- أي حالة أخرى تقرها الجهات الرقابية بشكل رسمي.

البند الحادي عشر

تختص المحاكم الكويتية بالفصل في المنازعات الناشئة عن إبرام أو تنفيذ أو إنهاء هذا العقد وفقاً لأحكام القانون الكويتي.

البند الثاني عشر

يجوز لطرفي النزاع الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم في هيئة أسواق المال وفقاً لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بهذا الشأن.

البند الثالث عشر

حصر هذا الملحق من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبه، وقد علم كل طرف ببنود ومضمون هذا العقد العلم النافي للجهالة.

تمهيد

حيث إن طرفي هذا العقد قد سبق لهما الدخول في «عقد التداول الموحد» المعتمد من قبل هيئة أسواق المال وأن الوسيط يعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وحيث إن (الوسيط) يقدم خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) من خلال الموقع الإلكتروني الخاص به و/أو تطبيقات الهاتف المحمول لتداول (بيع أو شراء) أوراق مالية داخل البورصة وفق القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية أو أي خدمات وساطة أخرى بعد موافقة هيئة أسواق المال وذلك عن طريق موقع الشركة عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)... وفقاً لنظام المتاجرة الإلكترونية وأحكام القانون رقم 20 لسنة 2014 في شأن المعاملات الإلكترونية لمن يرغب من العملاء.

يعتبر هذا العقد ملحقاً لـ «عقد التداول الموحد»، والبنود والشروط المنصوص عليها به مكتملة لما ورد بالعقد المشار إليه وحيث يرغب العميل بالاستفادة من خدمة التداول الإلكتروني المقدمة من قبل الوسيط، فقد التقت إرادة الطرفين على ما يلي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا الملحق، وإذا ورد تعريف بالقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها لأي كلمة من الكلمات المستخدمة بهذا العقد، فإن تلك الكلمة تأخذ ذات المعنى الوارد بالقانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ما لم يقتضي السياق غير ذلك....

البند الثاني

يلتزم العملاء الراغبون بالحصول على خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) بالقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والتعليمات والقرارات الصادرة بهذا الشأن وينود عقد التداول الموحد فيما يخص أنظمة الدفع والاستلام للمبالغ النقدية وأرصدة الأسهم المتاحة للعميل بحسابه لدى وكالة المقاصة ضمن عملاء الوسيط المقدم للخدمة.

البند الثالث

يقر العميل بإستلامه اسم المستخدم وكلمة السر لحسابه في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الوسيط ويلتزم ببذل الجهد اللازم للمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة به، وتقع مسؤولية التعامل بهما على عاتق العميل عند استخدامها على أجهزة حاسب آلي خاصة أو عامة أو أجهزة المحمول للتطبيقات الإلكترونية المقدمة من الوسيط.

البند الرابع

يقر العميل أن استخدام خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) سيتم بمعرفة الكافية والنافية للجهالة ويتحمل المسؤولية المباشرة عن كل أمر صدر رقم تنفيذه إلكترونياً بشكل مباشر أو غير مباشر في البورصة ضمن نطاق عمل الوسيط، كما يدرك العميل بأن مسؤولية سرعة تنفيذ الأوامر لا تقع على الوسيط وذلك لاحتمال ارتفاع نسبة القصور في شبكات مزودي خدمة الإنترنت والمخاطر المتعلقة بها في دولة الكويت أو خارجها. كما يقر العميل بضرورة مراجعة جميع الأوامر (الموضوعة، والمفنية، والمنفذة) وبشكل دوري ويقر بصحتها في حالة عدم مراجعته للوسيط فور اكتشاف أي خطأ يعقده العميل وذلك حسب الشروط المنصوص عليها في عقد التداول الموحد.

البند الخامس

يقر العميل بأن التداول الإلكتروني قد تنتج عنه مخاطر بسبب حدوث عطل بالنظام أو البرامج، وفي حالة تعطل النظام أو البرامج فإنه من الممكن ولدة زمنية معينة ألا يكون العميل قادر على:

- إدخال أوامر جديدة.
- تنفيذ الأوامر الحالية.
- تعديل الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.
- إلغاء الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.
- كما يقر العميل أن تعطل النظام أو البرنامج قد ينتج عنه فقدان أوامر و/أو أوليتها، وفي حال تعطل النظام لا يبد أن يتأكد العميل من وجود أو عدم وجود الأوامر المدخلة والا يقوم بإدخال أوامر جديدة الا بعد التأكد من وجود تلك الأوامر الموضوعية سابقاً قبل تعطل البرنامج لتفادي ازدواجية الأوامر. كما يقر العميل أن التسهيلات والأنظمة المتوفرة قابلة للتشويش أو التعطيل وقد لا تكون متوفرة للعميل من وقت لآخر، ويقر العميل أن الوسيط غير مسؤول عن أي تعطيل يحدث في تلك الأنظمة أو أي أضرار تحدث نتيجة هذا التعطيل الخارج عن إرادة الوسيط، وعلى العميل أن يدرك أنه يستلم السعر الذي تم تنفيذه في البورصة والذي قد يكون مختلفاً عن السعر المعروف في الجهاز الذي يستخدمه عندما يقوم بإدخال الأوامر. كما أن الوسيط ليس مسؤولاً عن أي تشويش أو اعتراض لأي من المعلومات و/أو شبكة الاتصالات، وكما أنه غير مسؤول ولا يقدم ضمانات بخصوص إدخال الأوامر أو سرعة أو توفر الحماية الأمنية لخدمات الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

توقيع العميل



كيف تعرفت على شركة بيتك للوساطة المالية؟

عبر مواقع التواصل الاجتماعي يرجى التحديد

عبر الصحف

عبر موظف لدى شركة بيتك للوساطة يرجى التحديد

عبر صديق

عن شركة بيتك للوساطة المالية - طرف أول

التوقيع

الإسم

التاريخ

العميل - طرف ثاني

التوقيع

الإسم

التاريخ

لإستخدام شركة بيتك للوساطة المالية

إسم الموظف

ختم الشركة

توقيع الموظف